

وزارة المالية  
لجان الطعن الضريبي  
القطاع الثالث اللجنة (٤)

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة الكائن بالعنوان ١٥ ش منصور لاطوغي - القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩  
**برئاسة السيد الأستاذ المستشار / عصام على عبد اللطيف - نائب رئيس مجلس الدولة**  
**وعضوية كلا من :**

**الأستاذ / خالد جمال محمد**  
**والأستاذ / أيفيت الفونس حليم**  
**والمحاسب / أيفون بولس بولس**  
**والمحاسب / محمود توفيق حجاج**  
**وأمانة سر السيدة / نعيمة عيسى عيسى سويلم**  
**صدر القرار التالي**

في الطعن رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٣

المقدم من : سهيره محمد صابر عنها أشرف السيد أحمد

النشاط : مقهى

العنوان : الرحمانية قبلى - نجع حمادى

**ضد**

تقديرات مأمورية ضرائب / نجع حمادى ثان

عن السنوات ٢٠٠٨/٢٠٠٥

ملف رقم ٥/٩٩٩/٥٢١/٥/٦

**الوقائع**

بموجب مذكرة تقدير الارباح عن الملف رقم ٥/٩٩٩/٥٢١/٥/٦ بأسم سهيره محمد صابر مرسى

الكيان القانونى طبيعى - ولم يرد بالمذكرة ماتم بشأن السنه السابقة .

الاقارات الضريبية عن السنوات ٢٠٠٨/٢٠٠٥ مقدمة .

محاضر الاعمال : معاينة بتاريخ ٢٥/٥/٢٠٠٥ ، مناقشة بتاريخ ٢٢/٧/٢٠١٠ .

تمت المحاسبة تقديريا بصافى ربح كالتالى

السنة	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
صافى الربح	٧٥٩٠	٧٥٩٠	٧٥٩٠	٧٥٩٠

تم الاخطار بالنماذج ١٩ ض عن السنوات ٢٠٠٨/٢٠٠٥ بتاريخ ٢٠١٠/١١/٤ باسم الطاعنه ورقم الملف ٥/٨٩٩/٥٢١/٥/٦ وقدم الطعن ورد به رقم الملف ٥/٨٩١/٥٢١/٥/٦ بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٩ عن السنوات ٢٠٠٨/٢٠٠٥ وأحيل الخلاف لامانة اللجان بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٧ وتم الاعلان قانونا وبجلسة ٢٠١٥/٥/٤ لم يحضر أحد ولم يرد مايفيد تمام الاعلان وقررت اللجنة التاجيل لجلسة ٢٠١٥/٩/٧ لتمام الاعلان وفيها تبين ورود علم الوصول الدال على تمام الاعلان وقررت اللجنة التاجيل لجلسة ٢٠١٥/١١/١٦ للاطلاع والرد ثم لجلسة ٢٠١٦/١/٢٦ للمستندات والمذكرات وفيها لم يحضر احد وقررت اللجنة حجز الطعن للقرار بجلسة ٢٠١٦/٥/٩ مع التصريح بتقديم مذكرة خلال شهر وقد أنقضى الاجل المحدد دون تقديم أى مذكرات .

### اللجنة

بعد الاطلاع علي أوراق الملف والمداولة قانونا .  
الناحية الشكلية حيث تبين من أوراق الملف مايلي - رقم الملف بمذكرى الفحص ٥/٩٩٩/٥٢١/٥/٦ وهو ذات رقم الملف الوارد بالمكاتبة رقم ٧ للاحالة للجنة الثامنة والتي بدورها أحالت الملف الى قطاع اللجان ورقم الملف بالنماذج ١٩ ضرائب عن الملف برقم ٥/٨٩٩/٥٢١/٥/٦ عن نفس أسم الممول والسنوات والنشاط وقدمت الطاعنه الطعن عن الملف ٥/٨٩١/٥٢١ عن نماذج ١٩ ض الصادره من المأمورية فى ٢٠١٠/١١/٤ برقم ٢٢٢٣+١ والطعن بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٩ وذكرت بعريضة الطعن انه تم الاستلام فى ٢٠١٠/١٢/٦ مما سبق  
تقرر اللجنة اعادة اوراق الملف الى المأمورية لتوضيح رقم الملف محل النزاع لورود رقم ملف مختلف فى مذكرة التقدير عنها فى نماذج ١٩ ضرائب عنها فى عريضة الطعن .  
مع أستيفاء الارفاقات الصحيحة لمف الطعن فى حالة إعادة العرض على اللجنة وتحقيق الناحية الشكلية .

### فلهذه الاسباب

قررت اللجنة اعادة اوراق الملف لسنوات النزاع ٢٠٠٨/٢٠٠٥ لتنفيذ ماورد بحيثيات القرار .  
يتم الاخطار بهذا القرار .

رئيس اللجنة

أمين السر

المستشار